

- ٧ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠١/٢٩٥.
- ٨ - النظر في التقارير الخاصة.
- ٩ - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٦.
- ١١ - اعتماد تقرير اللجنة.

٣٢٢/٢٠٠٤

الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

في الجلسة العامة ٥٤، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وبالإشارة إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٢/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي، وحتى يستأنف الفريق الاستشاري المخصص لهايتي عمله، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ما يلي:

(أ) أن يعين الممثلين الدائمين لأسبانيا، والبرازيل، وبنن، وترينيداد وتوباغو، وشيلي، وكندا وهايتي لدى الأمم المتحدة أعضاء في الفريق الاستشاري المخصص لهايتي؛

(ب) أن يدعو الفريق الاستشاري المخصص لهايتي رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والممثل الخاص للأمين العام في هايتي، الذي يتولى أيضا رئاسة المجموعة الأساسية، إلى المشاركة في أعمال الفريق؛

(ج) أن يقوم الفريق الاستشاري المخصص لهايتي بالمتابعة عن كثب وإسداء المشورة بشأن استراتيجية إنمائية طويلة الأجل لهايتي لتعزيز الانتعاش والاستقرار الاجتماعيين والاقتصاديين، وإيلاء اهتمام خاص للحاجة إلى كفالة التماسك والاستدامة للدعم الدولي المقدم إلى هايتي، بناء على الأولويات الإنمائية الوطنية الطويلة الأجل، وبالاستفادة من إطار التعاون المؤقت والتشديد على ضرورة تفادي التداخل والازدواجية في ما يتصل بالآليات الموجودة؛

(د) أن يعمل الفريق الاستشاري المخصص لهايتي مع الدول الأعضاء والمجموعة الأساسية ومجلس الأمن وغير ذلك من أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها والوكالات المتخصصة التابعة لها، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤسسات بريتون وودز والمنظمات

والمؤسسات الإقليمية بما فيها منظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية وغير ذلك من أصحاب المصلحة الرئيسيين؛

(هـ) أن يطلب إلى الفريق الاستشاري المخصص لهائتي تقديم تقرير عن أعماله مشفوع بتوصيات حسب الاقتضاء، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥.

٣٢٣/٢٠٠٤

التعاون الإقليمي

في الجلسة العامة ٥٤، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بعد الإشارة إلى قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والمرفق الثالث من قرار المجلس ٤٦/١٩٩٨، المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ بما يلي:

(أ) قرر أن يجري حوارا مع الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية بعد الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مباشرة، وطلب إلى الأمانة العامة أن تكفل إدراج هذا المقرر في برنامج عمل الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥ للمجلس؛

(ب) قرر أيضا أن يقيّم تنفيذ هذا المقرر في عام ٢٠٠٨ في سياق المرفق الثالث من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨، وقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآء.

٣٢٤/٢٠٠٤

تنفيذ القرارات المتعلقة بمشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجلسة العامة ٥٤، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، أن يرجئ إلى الدورة التنظيمية للمجلس، التي تعقد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، النظر في مشروع القرار الثالث المعنون "تنفيذ القرارات المتعلقة بمشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي"^(٢٩)، الذي

(٢٩) انظر E/2004/15/Add.2.